

نصب الراية لأحاديث الهداية

- الحديث الثاني والخمسون : روى ابن مسعود أن النبي عليه السلام .
- صلى الفجر يومئذ بغلس .

قلت : رواه البخاري ومسلم (1) عن عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود قال : ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الصلاة إلا لميقاتها إلا صلاتين صلى المغرب والعشاء بجمع وصلى الفجر يومئذ قبل ميقاتها .

قوله : قبل ميقاتها أي قبل ميقاتها المعتاد في كل يوم لا أنه صلاها قبل الفجر ولكن غلس بها كثيرا بينه لفظ البخاري والفجر حين بزغ الفجر وفي لفظ لمسلم : قبل ميقاتها بغلس وأخرج بالسند المذكور أنه صلى بجمع الصلاتين جمعا وصلى الفجر حين طلع الفجر وقائل يقول : لم يطلع الفجر ثم قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن هاتين الصلاتين حولتا عن وقتها في هذا المكان : المغرب فلا يقدم الناس جمعا حتى يعتموا وصلاة الفجر هذه الساعة ثم وقف حتى أسفر مختصر وقد تقدم قريبا بتمامه .

(1) عند البخاري في " باب متى يصلى الفجر بجمع " ص 228 ، وعند مسلم : ص 412 واللفظ له وفي رواية جرير عن الأعمش : أول وقتها بغلس